



الجمهورية اللبنانية

وزارة المالية

الوزير

١٤٧١٤/ص

١٤ آب ٢٠٢٠

اعلام

اعفاء الأبنية المهدومة أو المتضررة من جراء انفجار الرابع من آب من العام ٢٠٢٠ من ضريبة  
الاملاك المبنية

يهم وزارة المالية ان تُعلم جميع مالكي الأبنية وأقسام الأبنية المتضررة من جراء الانفجار المروع الذي  
حصل في مرفأ بيروت بتاريخ ٢٠٢٠/٨/٤ بما يلي:

- إعفاء هذه الابنية والاقسام من ضريبة الاملاك المبنية ابتداءً من ٢٠٢٠/٨/٤، وأن وزارة  
المالية تسهياً على المواطنين المتضررين ستعتمد الى الحصول على المعلومات عن هذه  
الأبنية والأقسام من الجهات الرسمية التي تولت الكشف الميداني وتحديد الأضرار، علماً أنه  
يبقى للمالك او المستثمر أن يتقدم بطلب من الدائرة المالية المختصة بضريبة الأملاك  
المبنية في حال رغبته بذلك، وأنه يمكنه ارسال الطلب إلكترونياً على البريد الإلكتروني لهذه  
الدائرة،
- يستمر الاعفاء للأبنية أو الأقسام المهدومة كلياً أو بشكل جزئي او المخربة بشكل يجعل من  
المتعذر استعمال اي جزء منها لغاية تاريخ اعادة ترميمها، على ان يتم ابلاغ الوحدات  
المالية المختصة بضريبة الأملاك المبنية فور اعادة الترميم او التصليح.

وزير المالية

د. غازي وزني

